

تعقيب

عدد القضية : 34753 و 34762

تاريخ القرار : 12 جويلية 2004

الأطراف : - شركة "-----".

- الإدارة العامة للمراقبة الجبائية.

المادة : توظيف إجباري

مسك المحاسبة عن طريق الحاسوب - المسك اليدوي للمحاسبة.

ملخص القضية : خضعت المعقبة إلى مراقبة جبائية معمقة في مادة الضريبة على الشركات والأقساط الإحتياطية والمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة التجارية أو الصناعية أو المهنية لفائدة الجماعات المحلية والأداء على القيمة المضافة نتج عنها صدور قرار في التوظيف الإجباري فاستأنفته أمام اللجنة الخاصة بالتوظيف الإجباري بأريانة التي أصدرت قرارها موضوع الطعن المائل.

مآل القضية : قبول مطلب التعقيب شكلا في القضية عدد 34753 و رفضه أصلا.

سقوط الطعن في القضية عدد 34762.

سواء اعتمدت المؤسسة على الدفاتر الفرعية أو على الوثائق المكتوبة الصادرة عن الحاسوب فإنها مطالبة حسب صريح الفصل 14 فقرة 3 من القانون المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 بتجميع تقييدات الدفاتر الفرعية وكذلك مجموع العمليات والأرصدة مرة كل شهر على الأقل بالدفتر اليومي ودفتر الحسابات. وبذلك فإن ما ذهبت إليه اللجنة المطعون في قرارها من أن مسك محاسبة عن طريق الحاسوب لا يعفي الشركة المعقبة من لزوم المسك اليدوي للوثائق المنصوص عليها بالفصل 11 من القانون عدد 112 لسنة 1996 في طريقه قانونا.